



منشور تعليمات

رئيس المصلحة رقم (٣٩) لسنة ٢٠٢٠

نظرا لما تلاحظ من عدم قيام بعض المواقع الجمركية التنفيذية بموافاة الإدارة العامة للاتفاقيات الدولية بالإجراءات القانونية التي تمت حيال نتائج التحقق المرسلة إليهم والواردة من سلطات جمارك الدول الأعضاء بالاتفاقيات التفضيلية التي تكون مصر طرف فيها.

يراعى التزام المواقع الجمركية التنفيذية والإدارات المختصة (طالبة اجراء التحقق)

بموافاة الإدارة العامة للاتفاقيات الدولية بالإدارة المركزية للتعاون الدولي بما يلي: -

- ١- الإجراءات القانونية التي اتخذت حيال نتائج التحقق الواردة من سلطات الجمارك في الدول المصدرة والتي تم إعلانها من قبل الإدارة العامة للاتفاقيات.
- ٢- حاسبة الضرائب الجمركية وغيرها من الضرائب والرسوم المستحقة وما تم تحصيله تمهيدا لإعداد تقرير دوري بذلك.

تنفذ هذه التعليمات بكل دقة منعا للمساءلة القانونية ، ،

صدر في : ١١ / ٢٠٢٠

رئيس مصلحة الجمارك

" السيد كمال نجم "